

فهرس الموضوعات

كتاب العتق

٧٥ كتاب التدبير والمكاتبة والاستيلاء

كتاب الاقرار

- الأول : ١٣٣
- الصيغة وتوابعها ١٣٣
- شرائط المقر له ١٣٤
- صيغة الاقرار ١٣٥
- تعليق الاقرار بالمشيئة ١٣٧
- صحّة الاقرار بغير العربية ١٣٨
- تعليق الاقرار بشهادة الغير ١٣٩
- شروط المقر ١٤٢
- اقرار المريض ١٤٤
- حمل اطلاق الكيل و الوزن على المتعارف ١٤٥
- الاقرار بلفظ مبهم ١٤٦
- الفصل الثاني : في تعقيب الاقرار بما ينافيه ١٤٧
- الاقرار بصيغة « له على مائة إلا تسعين » أو ١٤٩
- تعدد الاستثناء في الاقرار ١٧٢

٥٥٤ الروضة البهية ج ٦

- ١٧٦ الاستثناء من غير الجنس
- ١٧٦ الاستثناء المستغرق
- ١٧٧ الاضراب بـ « بل »
- ١٨٣ الفصل الثالث : فى الاقرار بالنسب
- ١٨٤ شروط الاقرار بالنسب
- ١٨٧ التصديق على نسب غير التولد
- ١٨٨ انكار النسب من جانب الصغير بعد بلوغه
- ١٨٨ اقرار العم بأخ للميت
- ١٩٠ اقرار الزوجة بولد للزوج
- ١٩١ ثبوت النسب و الميراث مع عدالته اثنتين من الورثة المقرين
- ١٩٢ الاقرار بزواج للميتة من الولد و غيره
- ١٩٥ الاقرار بزوجة للميت

كتاب الغضب

- ٢١٠ السكونة مع المالك قهراً
- ٢١٢ هل مدُّ مقود الدابة غضبٌ؟
- ٢١٣ تحقق غضب الحمل بغضب الحامل
- ٢١٤ هل يضمن الولد بتبعية الأمة المغضوبة؟
- ٢١٤ تعاقب الأيدي على المغضوب
- ٢١٦ عدم ضمان الحر بالغضب
- ٢١٧ ضمان الرقيق
- ٢١٧ عدم ضمان الحر بحبسه

| | |
|-----|--|
| ٥٥٥ | فهرس الموضوعات |
| ٢١٨ | ضمان خمر الكافر المستتر |
| ٢٢٠ | اجتماع المباشر و السبب |
| ٢٢٢ | فساد ملك الغير بسراية الماء، أو النار من الغير |
| ٢٢٤ | القول في ردّ المغصوب و ضمانه |

كتاب اللقطة

| | |
|-----|--|
| ٢٥١ | الفصل الأوّل : في اللقيط |
| ٢٥٢ | تعريف اللقيط |
| ٢٥٢ | احكام اللقيط |
| ٢٥٣ | لزوم حفظ اللقيط |
| ٢٥٤ | عدم ضمان اللقيط |
| ٢٥٥ | شروط الملتقط |
| ٢٥٨ | اعتبار العدالة على قول |
| ٢٦٠ | اعتبار الحضر على قول |
| ٢٦١ | لزوم حضانة اللقيط |
| ٢٦٣ | عدم ولاء الملتقط |
| ٢٦٣ | القول في وجوب الالتقاط أو استحبابه |
| ٢٦٣ | كلّ ما مع اللقيط ملك له |
| ٢٦٤ | الاشهاد على الالتقاط |
| ٢٦٥ | الحكم باسلام اللقيط في . . . |
| ٢٦٦ | تشاح الملتقطان في أخذ اللقيط |
| ٢٦٧ | تداعى الملتقطين في بنوة اللقيط |

| | |
|-----|---|
| ٥٥٦ | الروضة البهيّة ج ٦ |
| ٢٧١ | الفصل الثاني : فى لقطه الحيوان |
| ٢٧١ | احكام الضالّة |
| ٢٧٤ | احكام الشاة الملتقطه |
| ٢٧٩ | شرط الآخذ للضالّة |
| ٢٧٩ | الانفاق على الضالّة |
| ٢٨٠ | انتفاع الآخذ من الضالّة |
| ٢٨١ | موارد ضمان آخذ الضالّة |
| ٢٨٣ | الفصل الثالث : فى لقطه المال غير الحيوان مطلقاً |
| ٢٨٤ | احكام لقطه المال |
| ٢٨٥ | منع تملك لقطه المال |
| ٢٨٦ | ضمان لقطه المال |
| ٢٨٧ | تعريف لقطه المال |
| ٢٩٤ | موارد كراهه التقاط المال |
| ٢٩٦ | كراهه أخذ اللقطه |
| ٢٩٨ | الاشهاد عند أخذ اللقطه |
| ٣٠١ | أمانيّة المال الملتقط |
| ٣٠٤ | القول فى دفع اللقطه الى مدّعيا |
| ٣٠٩ | ما يوجد فى المفازة و |
| ٣١١ | ما يوجد فى جوف الدابة |
| ٣١٣ | ما يوجد فى جوف السمكة |
| ٣١٤ | الموجود فى صندوقه أو داره |

| | |
|-----|--|
| ٥٥٧ | فهرس الموضوعات |
| ٣١٥ | اشتراط النيّة في تملك الملتقط |
| | كتاب إحياء الموات |
| ٣٢٢ | تعريف الموات من الأرض |
| ٣٢٣ | تملك الموات بالاحياء |
| ٣٢٤ | ما لا يجوز إحيائه |
| ٣٢٧ | الموات الجارى عليه ملك مسلم |
| ٣٢٨ | الارض المسلم عليها أهلها طوعاً |
| ٣٢٨ | الأرض المتروكة عمارتها |
| ٣٣٨ | احكام الأرض المفتوحة عنوة |
| ٣٤٠ | شروط الإحياء |
| ٣٤٨ | حریم الحائط |
| ٣٤٨ | حریم الدار |
| ٣٥٠ | مرجعية العرف في الاحياء |
| ٣٥٥ | القول في المشتركات بين الناس في الجملة |
| ٣٥٥ | وإن كان بعضها مختصاً بفريق خاص |
| ٣٥٦ | حق الأولوية في المسجد والمشهد |
| ٣٥٦ | فمنها: المسجد وفي معناه المشهد |
| ٣٦٢ | حق الأولوية في المدرسة والرباط |
| ٣٦٢ | ومنها: المدرسة والرباط |
| ٣٦٥ | حق الأولوية في الطرق |
| ٣٦٥ | ومنها: الطرق |

٥٥٨ الروضة البهية ج ٦

٣٦٨ حق الأولوية في المياه المباحة

٣٦٨ ومنها : المياه المباحة

٣٧٢ حق الأولوية في المعادن

٣٧٢ ومنها : المعادن

كتاب الصيد والذباحة

٣٨١ الأول : في آلة الصيد

٣٨٣ اشتراط التزكية في . . .

٣٨٣ ما يسطاد بالكلب المعلم

٣٨٤ شروط حلية المصيد بالكلب

٣٨٩ ما يسطاد بالسيف و . . .

٣٩٠ شروط حلية المصيد بالسيف و . . .

٣٩١ الصيد بآتى المسلم و الكافر و . . .

٣٩٢ الصيد بالآلة المغصوبة

٣٩٥ الفصل الثانى : فى الذباحة

٣٩٦ اشتراط الاسلام فى الذابح

٣٩٩ حلية ذبيحة الخصى و . . .

٤٠٠ شروط الذبيحة

٤٠٠ الأول : فرى الأوداج بالحديد

٤٠٣ الثانى : استقبال القبلة

٤٠٤ الثالث : التسمية

٤٠٧ الرابع : النحر فى الإبل و الذبح فى ما عداها

| | |
|-----|--|
| ٥٥٩ | فهرس الموضوعات |
| ٤٠٨ | الخامس : قطع الأعضاء الأربعة |
| ٤١٠ | السادس : الحركة بعد الذبح، أو النحر، أو خروج الدّم المعتدل |
| ٤١٣ | السابع : متابعة الذبح |
| ٤١٥ | مستحبات النحر و الذبح |
| ٤١٦ | مكروهات النحر و الذبح |
| ٤٢٠ | الحيوان القابل للتذكية |
| ٤٢١ | وقوع التذكية على المسوخ و السباع |
| ٤٢٥ | الفصل الثالث : فى اللواحق |
| ٤٢٥ | الأولى : ذكاة السمك |
| ٤٢٨ | اشتراط حضور المسلم فى حلّية السمك |
| ٤٣١ | جواز أكل السمك حيّاً |
| ٤٣٢ | اشتباه الميت من السمك بالحيّ |
| ٤٣٣ | الثانية : ذكاة الجراد |
| ٤٣٤ | الثالثة : ذكاة الجنين |
| ٤٣٨ | اشتراط تمامية الخلقة فى أكل الجنين |
| ٤٤٠ | الرابعة : تملك الصيد بثبوته فى آلة الصياد |
| ٤٤٤ | الخامسة : عدم تملك الصيد المقصوص، أو ما عليه أثر الملك |
| | كتاب الأطعمة والأشربة |
| ٤٥٠ | المحلّل و المحرّم من حيوان البحر |
| ٤٥٢ | استبراء السمك الجلال |
| ٤٥٣ | تبعية البيض للسمك |

| | |
|-----|--|
| ٥٦٠ | الروضة البهية ج ٦ |
| ٤٥٤ | المحلل من حيوان البرّ |
| ٤٥٥ | المكروه من حيوان البرّ |
| ٤٥٦ | المحرّم من حيوان البرّ |
| ٤٥٩ | المحرّم من الطير |
| ٤٦١ | حلّية الزّاغ و الغداف |
| ٤٦٣ | ضابطة المحرّم من الطير |
| ٤٦٦ | المكروه من الطير |
| ٤٧٢ | ما يعتبر في طير الماء |
| ٤٧٢ | تبعية البيض للسّمك |
| ٤٧٣ | حرمة الزنبور و البق و . . . |
| ٤٧٤ | حرمة الجلال و استبرائه |
| ٤٧٧ | شرب الحيوان المحلل لبن الخنزير |
| ٤٧٨ | حرمة الحيوان بوطئ الانسان |
| ٤٨١ | شرب المحلل خمرأ |
| ٤٨١ | شرب المحلل البول |
| ٤٨٥ | وهنا مسائل : |
| ٤٨٥ | الأولى : الميتة و ما يحلّ منها |
| ٤٩٠ | اختلاط المذكيّ بالميت |
| ٤٩٢ | الثانية : ما يحرم من الذبيحة |
| ٤٩٦ | ما يكره من الذبيحة |
| ٤٩٨ | الثالثة : حرمة الاعيان النجسة و المسكرات |

| | |
|-----|---|
| ٥٦١ | فهرس الموضوعات |
| ٥٠٦ | حرمة أكل المنتجس |
| ٥٠٧ | الرابعة : حرمة أكل الطين |
| ٥٠٩ | الخامسة : حرمة السم |
| ٥١٠ | السادسة : حرمة الدم |
| ٥١٢ | السابعة : المايعات النجسة غير الماء لا تطهر |
| ٥١٦ | الثامنة : البيان الحيوان المحرم لحمه، أو المكروه لحمه |
| ٥١٧ | التاسعة : استبراء اللحم الجهول ذكاته |
| ٥٢١ | العاشرة : استعمال شعر الخنزير |
| ٥٢٢ | الحادية عشر : حرمة أكل مال الغير إلا . . . |
| ٥٢٩ | الثانية عشر: انقلاب الخمر خلأ |
| ٥٣١ | الثالثة عشر: شرب الربوبات |
| ٥٣١ | الرابعة عشر: تناول المحرم عند الاضطرار |
| ٥٣٦ | الدوران بين تناول الميتة و طعام الغير |
| ٥٤٠ | الخامسة عشرة : مستحبات الأكل |
| ٥٤٥ | مكروهات الأكل |
| ٥٤٩ | حرمة الأكل على مائدة يشرب عليها المسكر |